إذا صرفت المطلقة على أطفالها هل لها أجر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة انها مطلقة وتصرف على اطفالها الصغار. تقول ان والدهم حالته ضعيفة نوعا ما. تقول كلما اتاني مصروف او شيء اقوم بوضع - 00:00:00

لهم فهل اخذ على ذلك اجرا؟ الحمد لله نعم تأخذين على ذلك الاجر العظيم اذا اذا صلحت نيتك وتقبل الله عز وجل منك وعلى ذلك قد دلت الادلة الكثيرة الوفيرة ولله الحمد والمنة. يقول الله عز وجل وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن - 00:00:20

بالمعروف. وقال الله عز وجل لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله. ويقول الله تبارك وتعالى وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه. وقال الله عز وجل وما انفقتم من شيء - 00:00:40

شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم انك لن تنفق نفقة بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل في فيه امرأتك. فالنفقة على الاهل والنفقة على الاولاد هذا من خير النفقات - 00:01:00

بل انك تنالين اجر النفقة واجر الصدقة. لان الصدقة على البعيد صدقة وعلى القريب صدقة وصلة فابشري بالخير العظيم واسأل الله ان يفرج عنكم وان يصلح اولادك وان يجعلهم ائمة للمسلمين وان يهدي قلوبهم - 00:01:20

انه ولي ذلك والقادر عليه والله اعلم - 00:01:40